

2477 - هل يجوز لنا أن نصلي عليه صلاة الغائب وهو لم يدفن أم

لابد أن يدفن ثم نصلي عليه؟

صالح اللحيدان

يقول شخص من الصالحين نحسبه والله حسيبه ولا نذكر على الله احدا سقط اثناء عمله معنا مغشيا عليه وهو صائم ثم نتج عن هذا السقوط كسر في الجمجمة وتوفي بعد قربة اربعة ايام - [00:00:00](#)

لكنه يعني نقل الى مستشفى بعيد عن مقر عملنا هل يجوز لنا ان نصلي عليه صلاة الغائب وهو لم يدفن ام لابد ان يدفن ثم نصلي عليه خصوصا انه من جنسية اسيوية ربما يتاخر - [00:00:16](#)

اصدار دفنه ونحو ذلك ادعوه واكثروا من الدعاء الصلاة على الغائب اولا انما هي على الغائب حقا بلد غير بلد المصلى وانما في البلد التي الميت فيها لا يصلى عليه صلاة الغائب - [00:00:37](#)

هذا من جانب ومن جانب اخر فان صلاة الغائب محل خلاف بين اهل العلم توفي ناس من الصحابة في عهد الخلفاء الراشدين ولا ذكر انهم صلوا على غائب الانصار ولهذا اختلف العلماء - [00:01:02](#)

في امر صلاة الغائب النبي صلى على الغائب مرة واحدة عندما مات ملك الحبشة الذي كان الصحابة لما هاجروا الى الحبشة اكرمهم فلما كانت الرملة بنت ابي سفيان الله عنهم - [00:01:33](#)

ارملة رملة في الحبشة زوجها هو النبي صلى الله عليه وسلم ودفع مهرها روى مسلم فجاء الخبر الى الله الى محمد صلى الله عليه وسلم من الله انه مات فخرج وصلى عليه - [00:02:03](#)

خارج المدينة هذا الحديث ثابت في الصحيح فاخذ من اخذ من اهل العلم الصلاة على الغيب من هذا الحديث من لم يرى ذلك في غير النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:26](#)

لعدم ثبوت شيء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم سوى ذلك او في عهد الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم اما اذا كان الشخص متوفى في المدينة نصلي عليه واحب من لم يدرك الصلاة عليه ان يصلى عليه في المقبرة فهذا جائز - [00:02:45](#)
ولا حرج في ذلك - [00:03:06](#)